

[2203- 252]سائق صدم عاملاً في الشارع فمات وقد قرر المرور أن الخطأ على العامل فهل تجب الدية عليه..

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل كان يقود سيارته باحد الشوارع في الليل وفجأة خرج عامل في الشارع فصدمه توفي العامل وقد قرر المرور ان الخطأ على العامل. سؤاله هل تجب الدية والكفارة على هذا السائق؟ مع العلم - 00:00:00

انه لم يحصل منه تفريط الحوادث تذهب الى المحاكم الشرعية لا سيما وهذا هذا عامل اجنبي لازم سفارته لازم من اجراءات فما تقضي به المحكمة يمشي عليه. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ - 00:00:23

صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:44